

Distr.: Limited
4 October 2011
Arabic
Original: English



الدورة السادسة والستون

اللجنة الثالثة

البند ٢٧ (أ) من جدول الأعمال

التنمية الاجتماعية: تنفيذ نتائج مؤتمر القمة
العالمي للتنمية الاجتماعية ونتائج دورة الجمعية
العامة الاستثنائية الرابعة والعشرين

الأرجنتين*: مشروع قرار

تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية ونتائج دورة الجمعية العامة
الاستثنائية الرابعة والعشرين

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية الذي عقد في كوبنهاغن في الفترة
من ٦ إلى ١٢ آذار/مارس ١٩٩٥، وإلى دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة والعشرين
المعروفة "مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية وما بعده: تحقيق التنمية الاجتماعية للجميع
في ظل عالم يتحول إلى العولمة" التي عقدت في جنيف في الفترة من ٢٦ حزيران/يونيه إلى
١ تموز/يوليه ٢٠٠٠،

وإذ تعيد التأكيد أن إعلان كوبنهاغن بشأن التنمية الاجتماعية وبرنامج العمل^(١)
والمبادرات الأخرى من أجل التنمية الاجتماعية التي اعتمدها الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية

* باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في مجموعة الـ ٧٧ والصين.

(١) تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية، كوبنهاغن، ٦-١٢ آذار/مارس ١٩٩٥ (منشورات الأمم
المتحدة، رقم المبيع A.96.IV.8)، الفصل الأول، القرار ١، المرفقان الأول والثاني.



الرابعة والعشرين^(٢)، وكذلك إجراء حوار عالمي متواصل بشأن مسائل التنمية الاجتماعية، تشكل الإطار الأساسي لتعزيز التنمية الاجتماعية لجميع على الصعيدين الوطني والدولي،

وإذ تشير إلى إعلان الأمم المتحدة للألفية^(٣) والأهداف الإنمائية الواردة فيه وإلى الالتزامات التي جرى التعهد بها في مؤتمرات القمة والمؤتمرات الرئيسية والدورات الاستثنائية للأمم المتحدة، بما فيها الالتزامات التي جرى التعهد بها في مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥^(٤) وفي الاجتماع العام الرفيع المستوى للجمعية العامة في دورتها الخامسة والستين المعني بالأهداف الإنمائية للألفية^(٥)،

وإذ تشير أيضا إلى قرارها ٢٧٠/٥٧ بقاء المؤرخ ٢٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٣ بشأن التنفيذ والمتابعة المتكاملين والمنسقين لنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدتها الأمم المتحدة في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي،

وإذ تشير كذلك إلى قرارها ٢٠٩/٦٠ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ بشأن تنفيذ عقد الأمم المتحدة الأول للقضاء على الفقر (١٩٩٧-٢٠٠٦)،

وإذ تشير إلى قرارها ٣٠٣/٦٣ المؤرخ ٩ تموز/يوليه ٢٠٠٩ بشأن الوثيقة الختامية للمؤتمر المتعلق بالأزمة المالية والاقتصادية العالمية وتأثيرها في التنمية،

وإذ تعيد تأكيد قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٨/٢٠٠٨ المؤرخ ٢٤ تموز/يوليه ٢٠٠٨ بشأن تشجيع العمالة الكاملة وتوفير فرص العمل الكريم للجميع وقرار المجلس ١٢/٢٠١٠ المؤرخ ٢٢ تموز/يوليه ٢٠١٠ بشأن تعزيز الإدماج الاجتماعي، وإذ ترحب بقرار لجنة التنمية الاجتماعية اختيار "القضاء على الفقر" باعتباره الموضوع ذا الأولوية لدورة الاستعراض والسياسات للفترة ٢٠١١-٢٠١٢،

وإذ تلاحظ مع التقدير الإعلان الوزاري الذي اعتمد في الجزء الرفيع المستوى من الدورة الموضوعية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي لعام ٢٠٠٦ المعنون "تهيئة بيئة

(٢) القرار د١ - ٢/٢٤، المرفق.

(٣) انظر القرار ٢/٥٥.

(٤) انظر القرار ١/٦٠.

(٥) انظر القرار ١/٦٥.

مؤاتية على الصعيدين الوطني والدولي لإيجاد فرص العمالة الكاملة والمنتجة وتوفير فرص العمل الكريم للجميع وتأثير تلك البيئة على التنمية المستدامة^(٦)،

وإذ تلاحظ أن برنامج توفير فرص العمل الكريم لمنظمة العمل الدولية، بما يتضمنه من أهداف استراتيجية أربعة، له دور مهم، حسبما أعيد تأكيده في إعلان منظمة العمل الدولية بشأن العدالة الاجتماعية من أجل عولمة عادلة^(٧) وفي الميثاق العالمي لتوفير فرص العمل، في بلوغ هدف تحقيق العمالة الكاملة والمنتجة وتوفير فرص العمل الكريم للجميع، بما في ذلك هدفه في تحقيق الحماية الاجتماعية،

وإذ تشدد على ضرورة تعزيز دور لجنة التنمية الاجتماعية في متابعة واستعراض مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية ونتائج دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة والعشرين،

وإذ تسلم بضرورة أن تركز التنمية الاقتصادية والاجتماعية على نهج محوره الناس،

وإذ تعرب عن بالغ القلق من أن الأزمة المالية والاقتصادية العالمية المستمرة حالياً والتحديات التي تطرحها أزمتا الغذاء والطاقة تعرقلان حالياً تحقيق أهداف التنمية الاجتماعية،

وإذ تسلم بالطابع المعقد لأزمة الغذاء العالمية الحالية واستمرار انعدام الأمن الغذائي نتيجة لتضافر عدة عوامل رئيسية، هيكلية ووظيفية على السواء، وهي حالة تتضرر أيضاً بمجموعة عوامل منها التدهور البيئي والجفاف والتصحر وتغير المناخ على الصعيد العالمي والكوارث الطبيعية والافتقار إلى التكنولوجيا اللازمة، وإذ تسلم أيضاً بضرورة وجود التزام قوي من جانب الحكومات الوطنية والمجتمع الدولي ككل من أجل مواجهة الأخطار الرئيسية التي تهدد الأمن الغذائي وضمان ألا تؤدي السياسات المتبعة في مجال الزراعة، وخصوصاً الإعانات الزراعية، إلى تشويه التجارة وزيادة تفاقم حدة الأزمة الغذائية،

وإذ يساورها بالغ القلق من أن الفقر المدقع لا يزال منتشرًا في جميع بلدان العالم أياً كانت حالتها الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وأن نطاقه يتسع وتزداد مظاهره، كالجوع والاتجار بالبشر والمرض وانعدام السكن اللائق والامية واليأس، حدة بوجه خاص في البلدان النامية، في الوقت الذي تقر فيه بالتقدم الكبير المحرز في أنحاء عديدة من العالم في مجال مكافحة الفقر المدقع،

(٦) انظر الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الحادية والستون، الملحق رقم ٣ (A/61/3/Rev.1)، الفصل الثالث، الفقرة ٥٠.

(٧) A/63/538-E/2009/4، المرفق.

وإذ تسلّم بأهمية دعم المجتمع الدولي للجهود الوطنية لبناء القدرات في مجال التنمية الاجتماعية،

وإذ تؤكد دعمها القوي للعولمة المنصفة وضرورة أن يفضي النمو إلى القضاء على الفقر وترجمة الالتزام إلى استراتيجيات وسياسات تهدف إلى تشجيع تحقيق العمالة الكاملة والمنتجة والقائمة على حرية الاختيار وتوفير فرص العمل الكريم للجميع، وضرورة أن تشكل هذه الأهداف عنصراً رئيسياً في السياسات الوطنية والدولية المتبعة في هذا الصدد، وكذلك الاستراتيجيات الإنمائية الوطنية التي تشمل استراتيجيات الحد من الفقر، وإذ تعيد تأكيد ضرورة إدماج إيجاد فرص العمالة وتوفير فرص العمل الكريم في صلب سياسات الاقتصاد الكلي، مع المراعاة التامة لتأثير العولمة التي لا يجري في معظم الحالات تقاسم وتوزيع منافعها وتكاليفها على نحو متكافئ، ولبعدها الاجتماعي،

وإذ تسلّم بضرورة كفالة وصول البلدان النامية إلى الأسواق، بما في ذلك وصول المنتجات الزراعية،

وإذ تسلّم أيضاً بأن الإدماج الاجتماعي وسيلة لتحقيق التكامل الاجتماعي وأمر بالغ الأهمية لتعزيز مجتمعات مستقرة وآمنة ومنسجمة وسلمية وعادلة ولتحسين الترابط الاجتماعي من أجل تهيئة بيئة ملائمة للتنمية والتقدم،

١ - تحيط علماً بتقرير الأمين العام^(٨)؛

٢ - ترحب بتأكيد الحكومات من جديد إرادتها والتزامها بمواصلة تنفيذ إعلان كوبنهاغن بشأن التنمية الاجتماعية وبرنامج العمل^(١)، ولا سيما بالقضاء على الفقر وتعزيز العمالة الكاملة والمنتجة وتقوية الإدماج الاجتماعي لإقامة مجتمعات مستقرة وآمنة وعادلة للجميع؛

٣ - تسلّم بأن تنفيذ الالتزامات التي جرى التعهد بها في كوبنهاغن وتحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية، أمران يعزز كل منهما الآخر، وأن للالتزامات التي جرى التعهد بها في كوبنهاغن أهمية حاسمة في التوصل إلى نهج إنمائي متماسك ومحوره الناس؛

٤ - تعيد التأكيد أن لجنة التنمية الاجتماعية تواصل تحمل المسؤولية الرئيسية عن متابعة واستعراض مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية ونتائج دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة والعشرين، وأنها تمثل المحفل الرئيسي في الأمم المتحدة لإجراء حوار عالمي

(٨) A/66/124.

مكتف بشأن مسائل التنمية الاجتماعية، وهيب بالدول الأعضاء والوكالات المتخصصة لمنظمة الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها ذات الصلة والمجتمع المدني أن تعزز دعمها لأعمال اللجنة؛

٥ - **تعرب عن بالغ القلق** من أن الأزمة المالية والاقتصادية العالمية وأزميتي الغذاء والطاقة العالميتين واستمرار انعدام الأمن الغذائي وتغير المناخ، وكذلك عدم تحقيق أي نتائج حتى الآن في المفاوضات التجارية المتعددة الأطراف وفقدان الثقة في النظام الاقتصادي الدولي، لها آثار سلبية على التنمية الاجتماعية، وبصفة خاصة على تحقيق القضاء على الفقر والعمالة الكاملة والمنتجة وتوفير فرص العمل الكريم للجميع وتحقيق الإدماج الاجتماعي؛

٦ - **تؤكد** أهمية توافر فسحة لسياسات الحكومات الوطنية، لا سيما في مجالات الإنفاق الاجتماعي وبرامج الحماية الاجتماعية، وهيب بالمؤسسات المالية الدولية والجهات المانحة دعم البلدان النامية في تحقيق تنميتها الاجتماعية بما يتماشى مع أولوياتها واستراتيجياتها الوطنية بوسائل من بينها تخفيف عبء الديون؛

٧ - **تسلم** بأن القضاء على الفقر وتحقيق العمالة الكاملة والمنتجة وتوفير فرص العمل الكريم وتحقيق الإدماج الاجتماعي أمور مترابطة ويعزز بعضها بعضاً، ولهذا يلزم هئية بيئة تساعد على السعي لتحقيق جميع هذه الأهداف الثلاثة في وقت واحد؛

٨ - **تسلم أيضاً** بأن المفهوم الواسع للتنمية الاجتماعية الذي تم تأكيده في مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية وفي دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة والعشرين قد خفت ذكره في مجال صنع السياسات على الصعيدين الوطني والدولي، وأنه في حين تشكل مسألة القضاء على الفقر جزءاً رئيسياً في السياسة الإنمائية والخطاب الإنمائي، ينبغي إيلاء مزيد من الاهتمام للالتزامات الأخرى التي اتفق عليها في مؤتمر القمة، ولا سيما الالتزامات المتعلقة بالعمالة والإدماج الاجتماعي التي تضررت بدورها أيضاً من عدم وجود صلة بصفة عامة بين صنع السياسات الاقتصادية وصنع السياسات الاجتماعية؛

٩ - **تقر** بأن عقد الأمم المتحدة الأول للقضاء على الفقر (١٩٩٧-٢٠٠٦) الذي بدأ بعد مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية قد أرسى الرؤية الطويلة الأجل للجهود المستمرة والمتضافرة التي تبذل على الصعيدين الوطني والدولي من أجل القضاء على الفقر؛

١٠ - **تدرك** أن تنفيذ الالتزامات التي تعهدت بها الحكومات خلال العقد الأول لم يرق إلى مستوى التوقعات، وترحب بإعلان الجمعية العامة، في قرارها ٦٢/٢٥ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، بدء عقد الأمم المتحدة الثاني للقضاء على الفقر (٢٠٠٨-٢٠١٧) من أجل تقديم الدعم الفعال والمنسق لتحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً ذات الصلة بالقضاء على الفقر، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية؛

١١ - تشدد على أن المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة، بما فيها مؤتمر قمة الألفية ومؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥ والاجتماع العام الرفيع المستوى للجمعية العامة المعني بالأهداف الإنمائية للألفية وتوافق آراء مونتيري المنشق من المؤتمر الدولي لتمويل التنمية^(٩)، قد عززت الأولوية والضرورة الملحة للقضاء على الفقر في إطار خطة الأمم المتحدة للتنمية؛

١٢ - تشدد أيضا على أن سياسات القضاء على الفقر ينبغي أن تتصدى للفقر بمعالجة أسبابه الجذرية والهيكلية ومظاهره، وعلى ضرورة إدماج تدابير العدالة والحد من أوجه عدم المساواة في تلك السياسات؛

١٣ - تؤكد أن وجود بيئة مؤاتية شرط مسبق بالغ الأهمية لتحقيق العدالة والتنمية الاجتماعية، وأنه مع الإقرار بأن النمو الاقتصادي أمر لازم لتحقيق التنمية المستدامة الشاملة للجميع والتي يكون محورها الناس، فإن عدم المساواة والتهميش المتأصلين يشكلان عائقا أمام النمو المطرد والواسع النطاق المطلوب لتحقيقها، وتسلم بضرورة تحقيق التوازن وكفالة التكامل بين التدابير الرامية إلى تحقيق النمو والتدابير الرامية إلى تحقيق العدالة الاقتصادية والاجتماعية للتأثير في مستويات الفقر بشكل عام؛

١٤ - تؤكد أيضا أن استقرار النظم المالية العالمية والمسؤولية الاجتماعية للشركات ومساءلتها والسياسات الاقتصادية الوطنية التي تؤثر في أصحاب المصلحة الآخرين أمور أساسية لتهيئة بيئة دولية مؤاتية لتعزيز النمو الاقتصادي والتنمية الاجتماعية؛

١٥ - تسلّم بضرورة تعزيز احترام جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية من أجل تلبية أشد الاحتياجات الاجتماعية إلحاحا لدى الناس الذين يعيشون في فقر، بطرق عدة منها تصميم وإنشاء آليات مناسبة لتدعيم وتوطيد المؤسسات الديمقراطية والحكم الديمقراطي؛

١٦ - تعيد تأكيد الالتزام بتمكين المرأة والمساواة بين الجنسين وتعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع الجهود الإنمائية، مع التسليم بأن هذه المسائل مهمة للغاية لتحقيق التنمية المستدامة وبذل الجهود من أجل مكافحة الجوع والفقر والمرض وتعزيز السياسات والبرامج التي تعمل على زيادة وضمان وتوسيع نطاق مشاركة المرأة بالكامل في جميع مجالات الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، كشريك متكافئ مع الرجل، وزيادة فرص حصولها على جميع الموارد اللازمة لكي تمارس جميع ما لها من حقوق الإنسان

(٩) تقرير المؤتمر الدولي لتمويل التنمية، مونتيري، المكسيك، ١٨-٢٢ آذار/مارس ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.02.II.A.7)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق.

والحريات الأساسية ممارسة كاملة، بإزالة الحواجز التي ما زالت تعترض طريقها، بما يشمل كفاية توفير فرص العمالة الكاملة والمنتجة والعمل الكريم لها، على قدم المساواة مع الرجل، وكذلك تعزيز استقلالها الاقتصادي؛

١٧ - **تؤكد**، كذلك، أن مشاركة الناس بشكل فعال في الأنشطة المدنية والاجتماعية والاقتصادية والسياسية أمر لا بد منه لتحقيق القضاء على الفقر وتعزيز الإدماج الاجتماعي، وأنه ينبغي للحكومات، في هذا الصدد، أن تزيد مشاركة المواطنين والمجتمعات المحلية في تخطيط وتنفيذ سياسات واستراتيجيات الإدماج الاجتماعي الرامية إلى تحقيق القضاء على الفقر والإدماج الاجتماعي والعمالة الكاملة وتوفير فرص العمل الكريم للجميع؛

١٨ - **تعيد تأكيد** الالتزام بتعزيز فرص العمالة الكاملة والمنتجة والمختارة بحرية، بما في ذلك لأشد الفئات حرمانا، وتوفير فرص العمل الكريم للجميع لتحقيق العدالة الاجتماعية المرتبطة بالكفاءة الاقتصادية، مع الاحترام الكامل للمبادئ والحقوق الأساسية في العمل في ظل أوضاع تتسم بالإنصاف والمساواة والأمن والكرامة، وتعيد كذلك تأكيد ضرورة أن تدعم سياسات الاقتصاد الكلي أموراً عدة منها إيجاد فرص العمالة، مع إيلاء الاعتبار التام لتأثير العولمة وبعدها الاجتماعيين؛

١٩ - **تلاحظ مع الاهتمام** اعتماد مؤتمر العمل الدولي في ١٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٨ إعلان منظمة العمل الدولية بشأن العدالة الاجتماعية من أجل عولمة عادلة^(٧) الذي يسلم بالدور المتميز الذي تضطلع به المنظمة في العمل على تحقيق عولمة منصفة والمسؤولية التي تنهض بها في مساعدة دولها الأعضاء في ما تبذله من جهود، واعتماد مؤتمر العمل الدولي في ١٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٩ الميثاق العالمي لتوفير فرص العمل؛

٢٠ - **تعيد التأكيد** أن ثمة حاجة ملحة إلى تهيئة بيئة مؤاتية على الصعيدين الوطني والدولي تفضي إلى تحقيق العمالة الكاملة والمنتجة وتوفير فرص العمل الكريم للجميع كأساس للتنمية المستدامة، وأن تهيئة بيئة تدعم الاستثمار والنمو ومباشرة الأعمال الحرة أمر أساسي لإيجاد فرص عمل جديدة، وتعيد أيضاً التأكيد أن إتاحة الفرص للرجال والنساء للحصول على عمل منتج في ظل أوضاع تتسم بالحرية والإنصاف والأمن والكرامة الإنسانية أمر أساسي لكفالة القضاء على الجوع والفقر وتحسين الرفاه الاقتصادي والاجتماعي للجميع وتحقيق النمو الاقتصادي المطرد والتنمية المستدامة لجميع الدول وتحقيق عولمة شاملة للجميع ومنصفة بصورة كاملة؛

٢١ - تؤكد أهمية إزالة العقبات التي تعترض أعمال حق الشعوب في تقرير المصير، ولا سيما الشعوب التي تخضع للهيمنة الاستعمارية أو غير ذلك من أشكال الهيمنة الخارجية أو الاحتلال الأجنبي التي تخلف آثارا سلبية في تنميتها الاجتماعية والاقتصادية. بما في ذلك إقصاؤها من أسواق العمل؛

٢٢ - تعيد تأكيد ضرورة التصدي لجميع أشكال العنف، بمظاهره المتعددة، بما فيه العنف العائلي، ولا سيما ضد النساء والأطفال وكبار السن والأشخاص ذوي الإعاقة، والتمييز، بما في ذلك كراهية الأجانب، إقرارا منها بأن العنف يزيد من التحديات التي تواجهها الدول والمجتمعات في تحقيق القضاء على الفقر والعمالة الكاملة والمنتجة والعمل الكريم للجميع والإدماج الاجتماعي، وتسلم كذلك بأن الإرهاب والاتجار بالأسلحة والجريمة المنظمة والاتجار بالأشخاص وغسل الأموال، والتزاعات العرقية والدينية والحروب الأهلية وأعمال القتل بدوافع سياسية والإبادة الجماعية تشكل أخطارا أساسية تهدد المجتمعات وتطرح تحديات متزايدة أمام الدول والمجتمعات في سعيها إلى تهيئة الظروف المواتية لتحقيق التنمية الاجتماعية، كما أنها تشكل أسبابا عاجلة وملحة تقتضي من الحكومات أن تتخذ، فرادى وبالاشتراك مع بعضها البعض، عند الاقتضاء، إجراءات من أجل تعزيز تماسك النسيج الاجتماعي مع الاعتراف بالتنوع وحمايته وتقدير قيمته؛

٢٣ - تهيب بمؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن تلتزم بتعميم مراعاة هدف العمالة الكاملة والمنتجة والعمل الكريم للجميع في سياساتها وبرامجها وأنشطتها؛

٢٤ - تطلب إلى صناديق الأمم المتحدة وبرامجها ووكالاتها دعم الجهود المبذولة من أجل تعميم هدي تحقيق العمالة الكاملة والمنتجة وتوفير فرص العمل الكريم للجميع في سياساتها وبرامجها وأنشطتها، وتدعو المؤسسات المالية إلى القيام بذلك؛

٢٥ - تسلّم بأن تعزيز العمالة الكاملة والعمل الكريم يتطلب أيضا الاستثمار في التعليم والتدريب وتنمية المهارات للنساء والرجال والفتيات والفتيان وتعزيز نظم (نظامي) الحماية الاجتماعية والرعاية الصحية وتطبيق معايير العمل الدولية؛

٢٦ - تسلّم أيضا بأن العمالة الكاملة والمنتجة والعمل الكريم للجميع، بما يشمل الحماية الاجتماعية والمبادئ والحقوق الأساسية المتعلقة بالعمل والعلاقة الثلاثية الأطراف والحوار الاجتماعي، عنصران رئيسيان للتنمية المستدامة لجميع البلدان وبمثالان بالتالي هدفا ذا أولوية من أهداف التعاون الدولي؛

٢٧ - تؤكد ضرورة أن تشمل السياسات والاستراتيجيات الرامية إلى تحقيق العمالة الكاملة وتوفير فرص العمل الكريم للجميع تدابير محددة من أجل تعزيز المساواة بين الجنسين والإدماج الاجتماعي لفئات اجتماعية مثل الشباب والأشخاص ذوي الإعاقة وكبار السن، وكذلك المهاجرين والشعوب الأصلية، على أساس المساواة مع الآخرين؛

٢٨ - تؤكد أيضا ضرورة تخصيص موارد كافية للقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة في مكان العمل، بما في ذلك عدم المساواة في فرص المشاركة في سوق العمل وعدم المساواة في الأجور، والتوفيق بين العمل والحياة الخاصة للنساء والرجال على حد سواء؛

٢٩ - تشجع الدول على تصميم وتنفيذ استراتيجيات وسياسات لتهيئة فرص العمالة الكاملة والمنتجة المدفوع لقاءها أجور مجزية وكافية وللمحد من البطالة، وتشجع الدول كذلك على تعزيز عمالة الشباب بوسائل منها وضع وتنفيذ السياسات والاستراتيجيات بالتعاون مع أصحاب المصلحة المعنيين؛

٣٠ - تشجع أيضا الدول على مواصلة بذل الجهود لتعميم مراعاة اهتمامات كبار السن والأشخاص ذوي الإعاقة ومنظماتهم لدى تخطيط جميع البرامج والسياسات الإنمائية وتنفيذها وتقييمها؛

٣١ - تؤكد ضرورة أن تتضمن السياسات والبرامج الرامية إلى القضاء على الفقر وتحقيق العمالة الكاملة وتوفير فرص العمل الكريم للجميع تدابير محددة تعزز الإدماج الاجتماعي، بطرق منها إتاحة إمكانيات متكافئة للقطاعات والفئات الاجتماعية والاقتصادية المهمشة للاستفادة من الفرص والحماية الاجتماعية؛

٣٢ - تقر بأهمية الصلة بين الهجرة الدولية والتنمية الاجتماعية، وتؤكد أهمية إنفاذ قانون العمل بفعالية في ما يتصل بعلاقات العمل مع العمال المهاجرين وظروف عملهم، ومنها ما يتعلق بأجورهم وحالتهم الصحية وسلامتهم في أماكن العمل وحقهم في حرية تكوين الجمعيات؛

٣٣ - تسلّم بأنه منذ انعقاد مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية في كونهانغ في عام ١٩٩٥، أحرز تقدم في معالجة الإدماج الاجتماعي وتشجيعه، بطرق منها اعتماد خطة عمل مدريد الدولية المتعلقة بالشيخوخة لعام ٢٠٠٢^(١٠) وبرنامج العمل العالمي

(١٠) تقرير الجمعية العالمية الثانية للشيخوخة، مدريد، ٨-١٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.02.IV.4)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق الثاني.

للشباب^(١١) واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة^(١٢) وإعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية^(١٣) وإعلان ومنهاج عمل بيجين^(١٤)؛

٣٤ - تؤكد وجوب توزيع فوائد النمو الاقتصادي على نحو أكثر إنصافاً وأن سد فجوة انعدام المساواة وتفادي أية إمكانية لتعميقها يتطلبان وجود سياسات وبرامج اجتماعية شاملة، بما في ذلك برامج مناسبة للتحويل الاجتماعي وإيجاد فرص العمل وإقامة نظم الحماية الاجتماعية؛

٣٥ - تسلّم بأهمية توفير نظم الحماية الاجتماعية للاقتصادات النظامية وغير النظامية على حد سواء كأدوات لتحقيق الإنصاف والإدماج والاستقرار والتماسك في المجتمعات، وتشدد على أهمية دعم الجهود الوطنية الرامية إلى إدماج العمال غير النظاميين في الاقتصاد النظامي؛

٣٦ - تؤكد أن سياسات القضاء على الفقر ينبغي، في جملة أمور، أن تكفل حصول من يعيشون في فقر على خدمات التعليم والصحة والمياه والمرافق الصحية وغير ذلك من الخدمات العامة والاجتماعية والوصول إلى الموارد المنتجة، بما في ذلك القروض والأراضي والتدريب والتكنولوجيا والمعرفة والمعلومات، وأن تكفل مشاركة المواطنين والمجتمعات المحلية في اتخاذ القرارات بشأن سياسات وبرامج التنمية الاجتماعية في هذا الصدد؛

٣٧ - تسلّم بضرورة أن يشمل الإدماج الاجتماعي للأشخاص الذين يعيشون في فقر معالجة احتياجاتهم الإنسانية الأساسية وتلبيتها، بما فيها التغذية والصحة والمياه والمرافق الصحية والسكن والحصول على فرص التعليم والعمل، عن طريق استراتيجيات إنمائية متكاملة؛

٣٨ - تعيد تأكيد ضرورة أن تهدف سياسات الإدماج الاجتماعي إلى تقليل أوجه عدم المساواة وتعزيز فرص الحصول على الخدمات الاجتماعية الأساسية وتوفير التعليم للجميع والرعاية الصحية والقضاء على التمييز، وزيادة مشاركة الفئات الاجتماعية وإدماجها، وبخاصة الشباب وكبار السن والأشخاص ذوي الإعاقة، ومواجهة ما تطرحه العولمة والإصلاحات التي تتطلبها السوق من تحديات للتنمية الاجتماعية، لكي ينتفع جميع الناس في جميع البلدان من العولمة؛

(١١) القرار ٨١/٥٠، المرفق، والقرار ١٢٦/٦٢، المرفق.

(١٢) القرار ١٠٦/٦١، المرفق الأول.

(١٣) القرار ٢٩٥/٦١، المرفق.

(١٤) تقرير المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، بيجين، ٤-١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.96.IV.13)، الفصل الأول، القرار ١، المرفقان الأول والثاني.

٣٩ - تحث الحكومات على أن تقوم، بالتعاون مع الكيانات المعنية، بوضع نظم للحماية الاجتماعية وزيادة أو توسيع نطاق فعاليتها وتغطيتها، حسب الاقتضاء، بحيث ينتفع منها أيضا العاملون في قطاع الاقتصاد غير النظامي، مع الإقرار بضرورة أن توفر نظم الحماية الاجتماعية الضمان الاجتماعي وأن تدعم المشاركة في سوق العمل، وتدعو منظمة العمل الدولية إلى تعزيز استراتيجياتها للحماية الاجتماعية وسياساتها الخاصة بتوسيع نطاق تغطية الضمان الاجتماعي، وتحث أيضا الحكومات على أن تركز، مع مراعاة الظروف الوطنية، على احتياجات السكان الذين يعيشون في حالة فقر أو المعرضين للفقر، وأن تولي اهتماما خاصا لمسألة استفادة الجميع من نظم الضمان الاجتماعي الأساسية؛

٤٠ - **تطلب** إلى منظومة الأمم المتحدة دعم الجهود الوطنية التي تبذلها الدول الأعضاء لتحقيق التنمية الاجتماعية الشاملة للجميع، وبخاصة عن طريق تعزيز القضاء على الفقر وتحقيق العمالة الكاملة والمنتجة وتوفير فرص العمل الكريم للجميع وتحقيق الإدماج الاجتماعي، بطريقة متماسكة ومنسقة، وتشجيع تبادل الممارسات الجيدة في هذا الصدد؛

٤١ - **تعيد تأكيد** الالتزام بالنهوض بحقوق الشعوب الأصلية في ميادين التعليم والعمالة والسكن والمرافق الصحية والصحة والضمان الاجتماعي، وتلاحظ الاهتمام الذي يوليه إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية لتلك الميادين؛

٤٢ - **تسلّم** بضرورة وضع سياسات التنمية الاجتماعية بطريقة متكاملة وواضحة وقائمة على المشاركة تقر بالفقر بوصفه ظاهرة متعددة الأبعاد، وتدعو إلى وضع سياسات عامة مترابطة فيما بينها في هذا الشأن، وتشدد على ضرورة إدماج السياسات العامة في استراتيجية شاملة للتنمية والرفاه؛

٤٣ - **تقر** بالدور المهم الذي يمكن أن يضطلع به القطاع العام بوصفه مصدر عمالة وفي هيئة بيئة تفضي إلى التوفير الفعلي لفرص العمالة الكاملة والمنتجة وفرص العمل الكريم للجميع؛

٤٤ - **تقر أيضا** بالدور الحيوي الذي يمكن للقطاع الخاص أن يضطلع به في توفير الاستثمارات الجديدة وتوفير العمالة والتمويل لتحقيق التنمية وفي دفع الجهود نحو تحقيق العمالة الكاملة وتوفير فرص العمل الكريم؛

٤٥ - **تسلّم** بضرورة اتخاذ خطوات لاستباق وتدارك العواقب الاجتماعية والاقتصادية السلبية للعملة وإعطاء الأولوية لتعظيم فوائدها للفقراء الذين يعيشون ويعملون في المناطق الريفية، مع إيلاء اهتمام خاص لتنمية المشاريع البالغة الصغر والمشاريع الصغيرة

والمتوسطة الحجم، وبخاصة في المناطق الريفية، وكذلك لاقتصادات الكفاف، من أجل ضمان تفاعلها بأمان مع الاقتصادات الأكبر حجماً؛

٤٦ - **تسلّم أيضاً** بضرورة إيلاء الاهتمام اللازم لتحقيق التنمية الاجتماعية لسكان المناطق الحضرية، وبخاصة الفقراء الذين يعيشون في تلك المناطق؛

٤٧ - **تسلّم كذلك** بضرورة إعطاء الأولوية للاستثمار وزيادة الإسهام في التنمية الزراعية المستدامة والمشاريع البالغة الصغر والمشاريع الصغيرة والمتوسطة الحجم ومباشرة الأعمال الحرة في إطار التعاونيات وغيرها من أشكال المشاريع الاجتماعية ومشاركة المرأة في ذلك ومباشرتها الأعمال الحرة كوسيلة لتعزيز العمالة الكاملة والمنتجة والعمل الكريم للجميع؛

٤٨ - **تعيد تأكيد** الالتزامات التي جرى التعهد بها بشأن تلبية الاحتياجات الخاصة لأفريقيا في مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥^(٥)، وتشدد على النداء الذي وجهه المجلس الاقتصادي والاجتماعي لتعزيز التنسيق في منظومة الأمم المتحدة والجهود المستمرة الرامية إلى موازنة المبادرات الحالية بشأن أفريقيا، وتطلب إلى لجنة التنمية الاجتماعية أن تواصل إيلاء الاهتمام الواجب في أعمالها للأبعاد الاجتماعية للشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا^(٦)؛

٤٩ - **تعيد أيضاً التأكيد** أن كل بلد يتحمل المسؤولية الأساسية عن التنمية الاقتصادية والاجتماعية الخاصة به وأنه لا يمكن التشديد بالقدر الكافي على أهمية دور السياسات الوطنية والاستراتيجيات الإنمائية الوطنية، وتشدد على أهمية اتخاذ تدابير فعالة، بما في ذلك وضع آليات مالية جديدة، حسب الاقتضاء، لدعم الجهود التي تبذلها البلدان النامية من أجل تحقيق النمو الاقتصادي المطرد والتنمية المستدامة والقضاء على الفقر وتعزيز نظمها الديمقراطية؛

٥٠ - **تعيد كذلك التأكيد**، في هذا السياق، أن للتعاون الدولي دوراً أساسياً في مساعدة البلدان النامية، ومن بينها أقل البلدان نمواً، على تعزيز قدراتها البشرية والمؤسسية والتكنولوجية؛

٥١ - **تؤكد** ضرورة أن يعزز المجتمع الدولي جهوده لتهيئة بيئة مؤاتية للتنمية الاجتماعية والقضاء على الفقر عن طريق زيادة إمكانية وصول البلدان النامية إلى الأسواق ونقل التكنولوجيا بشروط متفق عليها بين الأطراف وتقديم المعونة المالية وإيجاد حل شامل لمشكلة الديون الخارجية؛

(١٥) انظر القرار ١/٦٠، الفقرة ٦٨.

(١٦) A/57/304، المرفق.

٥٢ - تؤكد أيضا أن التجارة الدولية والنظم المالية المستقرة يمكن أن تكون أدوات فعالة لهيئة الظروف المؤاتية لتنمية جميع البلدان وأن الحواجز التجارية وبعض الممارسات التجارية لا تزال تؤثر تأثيرا سلبيا على نمو العمالة، وبخاصة في البلدان النامية؛

٥٣ - تقر بأن الحكم الرشيد وسيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي أمران أساسيان للنمو الاقتصادي المطرد والتنمية المستدامة والقضاء على الفقر والجوع؛

٥٤ - تحث البلدان المتقدمة النمو على بذل جهود ملموسة، إن لم تكن قد فعلت ذلك بعد وفقا لالتزاماتها، نحو تحقيق هديي تخصيص نسبة ٠,٧ في المائة من ناتجها القومي الإجمالي للمساعدة الإنمائية الرسمية للبلدان النامية ونسبة تتراوح ما بين ٠,١٥ و ٠,٢ في المائة من ناتجها القومي الإجمالي لصالح أقل البلدان نموا، وتشجع البلدان النامية على الاستفادة من التقدم المحرز في كفاءة استخدام المساعدة الإنمائية الرسمية بفعالية للمساعدة على تحقيق الأهداف والغايات الإنمائية؛

٥٥ - تحث الدول الأعضاء والمجتمع الدولي على الوفاء بالتزاماتها لتحقيق متطلبات التنمية الاجتماعية، بما في ذلك تقديم الخدمات والمساعدة الاجتماعية، وهي المتطلبات التي نشأت نتيجة الأزمة المالية والاقتصادية العالمية التي تؤثر بصفة خاصة في أكثر الفئات فقرا وضعفا؛

٥٦ - ترحب بالمساهمة المقدمة لتعبئة الموارد من أجل التنمية الاجتماعية عن طريق اتخاذ مجموعات من الدول الأعضاء، استنادا إلى آليات التمويل المتكررة، مبادرات طوعية، بما فيها المبادرات التي ترمي إلى تعزيز إمكانية حصول البلدان النامية على الدواء بأسعار معقولة وعلى أساس مستدام ويمكن التنبؤ به، مثل المرفق الدولي لشراء الأدوية، وغير ذلك من المبادرات من قبيل مرفق التمويل الدولي للتحصين ومشروع التزامات السوق المسبقة للقاحات، وتنوّه بإعلان نيويورك الصادر في ٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ الذي أعلن بدء مبادرة العمل من أجل مكافحة الجوع والفقر، ودعا إلى إيلاء مزيد من الاهتمام لجمع الأموال التي ترمس الحاجة إليها لتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية وإكمال وضمان استقرار ورود المعونة الأجنبية وإمكانية التنبؤ بها على المدى الطويل؛

٥٧ - تؤكد من جديد أن التنمية الاجتماعية تتطلب من جميع الجهات الفاعلة أن تشارك بنشاط في عملية التنمية، بما فيها منظمات المجتمع المدني والشركات والمشاريع التجارية الصغيرة، وأن الشراكات بين جميع الجهات الفاعلة المعنية قد أصبحت، بشكل متزايد، جزءا من التعاون الوطني والدولي لتحقيق التنمية الاجتماعية، وتعيد أيضا التأكيد

أن الشراكات بين الحكومة والمجتمع المدني والقطاع الخاص، داخل البلدان، يمكن أن تسهم بفعالية في تحقيق أهداف التنمية الاجتماعية؛

٥٨ - **تشدد** على مسؤولية القطاع الخاص، على الصعيدين الوطني والدولي، بما في ذلك الشركات الصغيرة والكبيرة والشركات عبر الوطنية، لا عن الآثار الاقتصادية والمالية لأنشطتها فحسب، بل أيضا عن الآثار الإنمائية والاجتماعية والجنسانية والبيئية لتلك الأنشطة والتزاماتها تجاه عمالها ومساهمتها من أجل تحقيق التنمية المستدامة، بما في ذلك التنمية الاجتماعية، وتشدد على ضرورة اتخاذ تدابير محددة بشأن مسؤولية الشركات ومساءلتها، بطرق منها مشاركة جميع أصحاب المصلحة المعنيين من أجل تحقيق أمور عدة منها منع الفساد أو مقاضاة من يمارسونه؛

٥٩ - **تؤكد** أهمية تعزيز المسؤولية الاجتماعية التي تتحملها الشركات ومساءلتها، وتشجع على الأخذ بالممارسات التجارية المسؤولة، مثل الممارسات التجارية التي يروج لها الاتفاق العالمي، وتدعو القطاع الخاص إلى ألا يأخذ في اعتباره الآثار الاقتصادية والمالية لمشاريعه فحسب إنما أيضا آثارها الإنمائية والاجتماعية والمتعلقة بحقوق الإنسان والآثار الجنسانية والبيئية، وتشدد على أهمية إعلان منظمة العمل الدولية الثلاثي للمبادئ المتعلقة بالمؤسسات المتعددة الجنسيات والسياسات الاجتماعية؛

٦٠ - **تدعو** الأمين العام والمجلس الاقتصادي والاجتماعي واللجان الإقليمية والوكالات المتخصصة والصناديق والبرامج المعنية التابعة لمنظمة الأمم المتحدة والمنتديات الحكومية الدولية الأخرى، كل في نطاق ولايته، إلى مواصلة إدراج الالتزامات التي جرى التعهد بها في كوبنهاغن والإعلان المتعلق بالذكرى السنوية العاشرة لانعقاد مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية^(١٧) في برامج عملهم وإيلائهما الاهتمام على سبيل الأولوية ومواصلة المشاركة بهمة في متابعة تلك الالتزامات والتعهدات ورصد تنفيذها؛

٦١ - **تدعو** لجنة التنمية الاجتماعية إلى التشديد في استعراضها لتنفيذ إعلان كوبنهاغن بشأن التنمية الاجتماعية وبرنامج العمل على زيادة وتيرة تبادل الخبرات الوطنية والإقليمية والدولية وإقامة حوارات تفاعلية تنسم بالتركيز بين الخبراء والقائمين على التنفيذ وتبادل أفضل الممارسات والدروس المستفادة، والتصدي لأمر منها أثر الأزمة المالية والاقتصادية العالمية وأزميتي الغذاء والطاقة العالميتين في أهداف التنمية الاجتماعية؛

(١٧) انظر الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ٢٠٠٥، الملحق رقم ٦ (E/2005/26)، الفصل الأول، الفرع ألف؛ انظر أيضا مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٣٤/٢٠٠٥.

٦٢ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها السابعة والستين البند الفرعي المعنون "تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية ونتائج دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة والعشرين"، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في تلك الدورة تقريراً عن المسألة.
